

تفسير الثعالبي

ءاتيتم من إرادة الاسترضاع أي سلم كل واحد من الأبوين ورضي وكان ذلك على اتفاق منهما
وقصد خير وإرادة ومعروف وعلى هذا الاحتمال يدخل النساء في الخطاب ت وفي هذا التأويل
تكلف وقال سفيان المعنى إذا سلمتم إلى المسترضعة وهي الطئراجرها بالمعروف وباقي الآية
أمر بالتقوى وتوقيف على أن الله تعالى بصير بكل عمل وفي هذا وعيد وتحذير أي فهو مجاز
بحسب عملكم وقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن هذه الآية في
عدة المتوفي عنها زوجها وظاهرها العموم ومعناها الخصوص في الحرائر غير الحوامل ولم تكن
الآية لما يشذ من مرتابة ونحوها وعدة الحامل وضع حملها عند الجمهور وروي عن علي وابن
عباس أقصى الاجلين ويتربصن خبر يتضمن معنى الامر والتربص الصبر والتأني والاحاديث عن
النبي صلى الله عليه وسلم متظاهرة أن التربص باحداد وهو الامتناع عن الزينة ولبس المصبوغ
الجميل والطيب ونحوه والتزام المبيت في مسكنها حيث كانت وقت وفاة الزوج وهذا قول جمهور
العلماء وهو قول مالك واصحابه وجعل الله تعالى اربعة اشهر وعشرا عبادة في العدة فيها
استبراء للحمل اذ فيها تكمل الأربعون والأربعون والاربعون حسب الحديث الذي رواه ابن مسعود
وغيره ثم ينفخ الروح وجعل تعالى العشر تكملة اذا هي مظنة لظهور الحركة بالجنين وذلك
لنقص الشهور او كمالها او لسرعة حركة الجنين او ابطائها قاله ابن المسيب وغيره وقال
تعالى وعشرا تغليباً لحكم الليالي وقرأ ابن عباس وعشر ليال قال جمهور العلماء ويدخل في
ذلك اليوم العاشر وقوله تعالى فاذا بلغن اجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن
بالمعروف والله بما تعملون خبير فيما فعلن يريد به التزوج فما دونه من زينة واطراح
الاحداد قاله مجاهد وغيره إذا كان معروفاً غير منكر قال